#شرح_سنن_أبي_داود) مكتمل (

المجلس)123(| شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

وانه ليس خارجا عن هذه المجموعة ولكن لم يتعين الشخص الذي باشر القتل فيكون هو المطالب اه الحق وارض ابو داوود حديث ابن عباس ذكره اولا مرسلا ثم ذكره متصلا. قال - 00:00:00

من قتل فيهمية في رمية يكون بينهم يعني ترامي يعني يرمي بعضهم بعضا يعني بالحجارة او بالاسواق او بالخشب او ما الى ذلك فمات آآ بينهم شخص ولم يعرف من قتله فمن العلماء من قال انه آآ - 00:00:23

كونوا على عاقلة آآ المقابلين للذين قتل منهم. يعني اذا كان التخاصم بين مجموعتهم والقتيل وجد في فاذا المجموعة الثانية التي اه لم يقبل منها احد هي التي اه يعني يكون - 00:00:43

تكون الدية لاننا يكون فيه دية لانه لا لا يعلم القاتل. ولكنه اذا علم او حصل قسامة على شخص بعينه وعلى شخص معين فعند ذلك تكون قسامة يعني يكون الحلف وبعد ذلك تكون قسامة. واما اذا لم اه يتهم شخص معين ولم يحلف عليه فانه يكون امره - 00:01:03

مشتبها وتكون الدية على عاقلة العاقلة من الجماعة الذين آآ آآ لم يقتل او لم يقتل منهم القتيل فيدفعونها لاولياء ذلك القتيل. ومن العلماء من قال انه يكون على العاقلة من الجهتين. لانه - 00:01:23

ما يقرأ قد يكون ان انه قتله اصحابه وان القتل يكون من اصحابه يحصل خطأ انه يقتل لانه القتل هو كما هو خطأ العلماء قال انه يكون على المجموعتين على يعني آآ العاقلة من هؤلاء وهؤلاء. ومنهم من قال انه يكون على القبيلة - 00:01:43

يا فضيلة القبيلة التي لم يقتل منها احد او انه يكون على القبيلتين ومن المعلوم انه قد يكون الانسان يقول اصحابه خطأ مثل ما حصل ولد حذيفة فانه قتل في غزوة احد - 00:02:03

والذين قتله اصحابه قتلوه خطأ. المشركين لم يقتل من المشركين وانما كان قتله من المسلمين. قتل بينهم خطأ قد يكون التقابل بين جهتين ولكن اه لا يلزم ان يكون اه القتل من الجهة المقابلة ولكنه في الغالب - 00:02:23

منها لانها هم الذين يقابلون بالضرب ويقابلون يحاولون التمكن والاصابة للجهة المقابلة غالبا انه يكون ولكنه قد يكون انه من اصحابه كما حصل لليمان والد حذيفة رضي الله تعالى عنهما الذي اه - 00:02:43

الذي استشهد يوم احد فانهم قالوا ان الذين قتلوه اصحابه لانه حصل خطأ انه قتل بين المسلمين والذي اه وقتله كان من المسلمين كفار. آآ ومن قتل يعني عمدا يشغل من قتلا - 00:03:03

من قتل في علمية في ذمية كي يكونوا بينهم بحجارة او بالسياط او ضرب بعصا فهو خطأ وعقله عقل الخطأ فهو خطأ يعني ليس بعمل لان هنا لم يعرف الشخص الذي قتله. لم يعرف الشخص الذي قتله وقد يكون من من من الجهة المخالفة وقد يكون حصل - 00:03:23

فخطأ من اه من اه من قومه انفسهم. فاذا يكون ذلك خطأ ولكنه اذا اه اه حصل قسامة حصلت التهمة على شخص واحد وحصلت اه القسامة فانه اه يدفع اه ذلك الشخص المتهم اه - 00:03:43

للحالفين الذين هم اولياء القتيل. ولكن حوثي لم يعلم فانه يكون خطأ. وتتحمل ديته الجهة المقابلة للجماعة الذين فيهم شخص

القتيل. فعقله عقل خطأ. فعقله عقله خطأ يعني دية. يعني - 00:04:03
يعقل عقله خطأ يعني ومن قتل عمدا فهو قود ومن قتل عمدا فهو قود اذا كان الناس حصل انه قتل عمدا وعرف قاتله فانه يكون قودا. يعني يقاد منه القاتل الا ان يعفو اولياء القتيل. اه اما عفوا نهائيا - 00:04:23
ليس معه او يتحول الى اخذ الدية. نعم. ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه. من حلف دونه يعني دون هذا القاتل ليقتل من اجل يعني يقتص منه فعليه لعنة الله وغضبه. يعني فيكون يعني من جملة - 00:04:43
في من يدخل تحته من اى محدثا في ان يكون شخصا يعني آآ ملتحقا بقتل ثم يحمى من القتل ويحال بينه وبين القتل لانه يكون لذلك يعني اه حال بين شخص اه استحق العقوبة فلم اه يمكن من ان تقام عليه تلك العقوبة - 00:05:03
فعليه لعنة الله وغضبه اي الذي يحول بين ذلك الجاني المستحق للقتل قصاصا وحال بين آآ آآ اولياء القتيل او يعني آآ اخفاه ولم يظهره ولم يمكن من قتله خفافا فانه يكون عليه لعنة الله والملائكة فعليه لعنة الله وغضبه. نعم - 00:05:23
لا يقبل منه صرف ولا عدل لا يقبل منه صرف ولا عدل. قيل ان المقصود بالصرف هو الفريظة والعدل النافلة. وقيل ان التوبة والعدل الفدية. قال حدثنا محمد بن عبيد محمد بن عبيد محمد. نعم - 00:05:50
بالحساب وهو فقه اخرجه حديث مسلم. ابو داوود النسائي. وابو داود النسائي. ابن زيد وهو فقه اخرجه اصحابه. قال حددنا من الشرح احمد ابن عمرو بن صالح في حديث مسلم اخرج حديث مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجه عن سفيان عن سفيان ابن عيينة المكي هو الفقه اخرجه اصحابه - 00:06:10
قال وهذا حديثه عن عمرو. قال وهذا حديثه اي حديث سفيان. عن عمرو بن دينار المكي هو ثقة اخرج له اصحابه اكتب الستر. القول عن طريق ابن شيفان وهي ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة. قال من قتل وقال ابن عبيد قال رسول الله قال قال من قتل. يعني هذا الذي من طريق سفيان - 00:06:30
قال من قتل ولم يذكر آآ آآ رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما هو يعني يكون كانه من قول آآ قول طاووس لانه ما رفعه. لانه ما رفعه. ولكن آآ ما جاء في اخره وعليه لعنة الله وغضبه هذا لا يقوله احد - 00:06:50
الا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم او يعني يكون من من قول صحابي يكون له حكم الرفع. والا فانه منقطع ولكن الحديث يعني جاء من طريق اخرى وفيها تعيين الصحابي ورفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:10
فيكون هذا الذي جاء مرسلا آآ جاء متصلا آآ فيه بيان الصحابي الذي روى عنه طاووس وهو ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كما في الطريق الاخيرة التي اوردها ابو داوود بعد آآ ذكر الحديث باسناده ومتنه. نعم - 00:07:30
قال حدثنا محمد ابن ابي غالب محمد ابن ابي غالب هو ثقة اخرجه البخاري وابو داوود اخرجه البخاري وابو داوود عن سعيد بن سليمان عن سعيد بن سليمان عن سليمان ابن كثير؟ عن سليمان ابن كثير هو ثقة خجله؟ لا بأس به ولا بأس به يخرج اصحابك لبسته. عن عمر ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس. عن عمر ابن - 00:07:50
عن ابن دينار عن عن طاووس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال رحمه الله تعالى باب كم هي؟ قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا محمد ابن راشد قال حاء وحدثنا هارون ابن زيد ابن ابي الزرقاء قال حدثنا ابي قال حدثنا محمد - 00:08:10
ابن راشد عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه. ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قظى ان من قال ان من قتل خطأ فديته مئة من الابل. ثلاثون بنت مخاض وثلاثون بنت لبون. وثلاثون حقة وعشرة بنو - 00:08:30
لبون ذكره ابو داوود باب الدية كم هي؟ فما مقدارها؟ الرسول بذلك دية النفس لانه سيذكر بعد ذلك بابا فدية العظام باب في دية الاعضاء وهذا يتعلق بدية النفس. ما هي؟ الاحاديث - 00:08:50
صحيحة جاءت لانها مئة. ولكن اه جاءت اه مختلفة في بيان مقادير تلك المئة توزيعها على الاسنان ولهذا العلماء اختلفوا في بيان تلك المقادير. طبعا لما جاء في تلك الاحاديث وما جاء عن عن الصحابة يعني - 00:09:10

لذلك وعلى هذا فكونوا هانئة هذا ثبت وقد مر في القسامة ان الرسول صلى الله عليه وسلم وضع آآ عبد الله بن سهل بمئة من الابل من عنده صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وكونها مئة هذا لا خلاف فيه - 00:09:35

ليس هناك احد يقول انها ثمانين او تسعين او مئة وعشرة او مئة وعشرين كل ما جاء في انه مئة ولكن ما هي اسنان هذه المئة ما هي اثنان هذه المئة؟ يعني هذا المقدار من المئة كيف يوزع على الاثنان؟ للمحافظ يرون شرعه حقه - 00:09:55

وهكذا جاءت الاحاديث مختلفة في ذلك والاثار مختلفة في ذلك. ومن هنا اختلف العلماء في اه تعيين تلك المقادير من الاثنان مع اتفاق الجميع على التحديد بالمئة. لا يزاد عنها ولا ينقص. وقد ورد ابو داوود حديث عبد الله - 00:10:15

العاصي رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في ديته الخطأ من قتل خطأ فديته مئة من الابل. من قتل خطأ فديته مئة من قتل خطأ فديته مئة من الابل آآ ثم ذكر توزيع هذه المئة فقال ثلاثون بنت - 00:10:35

مخاض مخاض وثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وعشرة من بني مخاض من بني لبو من بني لبون وعشرة من بني لبون معنى ذلك ان الاثنان الثلاثة الاولى التي هي المخاض واللبون والحطة يكون منها تسعون - 00:10:55

قل لي صنف ثلاثون وتكمل المئة في عشر من بني مخاض الذي هو الحد الادنى او السن الادنى. وبنت هي التي اكملت السنة لدخلت الثانية. بنت او ابن مخاض هو او هي من اكمل التي اكملت سنة ودخلت في - 00:11:15

الثانية وبنت لبون او ابن لبون من اكملت التي اكملت سنتين ودخلت في الثالثة سنتين ودخلت في الثالثة ثم ذلك الحقة وهي التي اكملت اه ثلاث سنوات ودخلت في الرابعة. فثلاثون من المخاض وثلاثون بنات لبون وثلاثون - 00:11:35

هنا مئة وثلاثون حقة ويقال لها بنت وخاض لان يعني اه امها يعني بعد ولادتها يعني آآ صارت يعني حاملا ويعني آآ آآ بعد ذلك رأى ان مثل بون فلان امها صارت ذات لبن - 00:11:55

يعني بكونها ولدت واما حقة وهي ثلاث سنوات الرابعة لانها اه استحقت ان يحمد عليها وان يضربها الجمل استحقت ان ان يحمل عليها وان تستخدم وان يركب عليها وان يطرقها الجمل. لانها وصلت الى ذلك السن الذي استحقت به ذلك - 00:12:15

وكون هذا اكملت السلف ودخلت الرابعة. وعشرة ذكور من بني مخاض. لبني بن يرمون عشرة؟ نعم. عشرة يكون بني لابوه. يعني هو الذي اه وفي السن الثاني. وهو السن الثاني - 00:12:35

الذي هو بعد السن الاول الذي هو اه ابن نعم قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم. مثل ابراهيم الستة. عن محمد ابن راشد. عن محمد بن راشد هو؟ صديق اصحاب السنن. صديق نهيم اخرجه اصحاب السنن - 00:12:55

قال حاء وحدثنا هارون ابن زيد ابن ابي الزرقاء قال حدثنا هارون ابن ابن زيد ابن ابي زرقاء وهو صدوق ابن داود والنسائي صدوق داود النسائي عن ابيه وهو داود النسائي - 00:13:11

عن محمد بن راشد عن سليمان ابن موسى عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن سليمان بن موسى هو؟ صدوق في حديثه نعم؟ صدوق في حديث صدوق حديث بعض اخرج له في المقدمة واصحاب السنة اخرجه مسلم في المقدمة. في المقدمة هو اصحاب السنة. عن عمر ابن شعيب عن عمر ابن شعيب وهو آآ صدوقه - 00:13:21

البخاري في جزيرة القراءة وابوه شعيب بن محمد صدوق اخرج حديثه البخاري الى البخاري سعد ابن مفرد القراءة واصحاب السنن. عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما - 00:13:41

ابي جليل الصحابي ابن صحابي واحد العباد له اربعة من الصحابة الذين هم عبدالله بن عمر وعبدالله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس. وحديثه واصحابك قال الصحابي هذا الحديث لا اعرف احدا قال به من الفقهاء. يعني الفقهاء الذين يعني عرفت اقوالهم يقول - 00:13:51

انه ما وجد احدا يقول بهذا التقسيم الذي جاء في هذا الحديث ولعله يعني لم يصح عندهم او لم يصلح عند يعني احد منهم وذلك لان فيه يعني بعض هؤلاء المتكلم فيهم صدوق في حديث نعم - 00:14:14

قال حدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا عبد الرحمن ابن عثمان قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده رضي

الله عنه انه قال كانت قيمة الدية على عهد - 00:14:32
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثمان مئة دينار او ثمانية الاف درهم. ودية اهل الكتاب يومئذ النصف من جهة المسلمين. قال فكان ذلك ذلك حتى استخلف عمر رضي الله عنه فقام خطيبا فقال الا ان الابل قد غلت. قال ففرظها عمر على اهل الذهب الف دينار. وعلى - 00:14:42
اهل الورق اثني عشر الفا وعلى اهل البقر مئتي بقرة وعلى اهل الشاه الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة. قال وترك دية اهل الذمة ان لم يرفعها فيما رفع من الدية. قال حدثنا اي احد ابن حكيم قال حدثنا عبد الرحمن بن عثمان قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب - 00:15:02
عن ابيه عن جده ثم اراد ابو داود آآ ان نبيته كانت قيمة الدية على هدي الرسول صلى الله عليه وسلم دينار ثمان مئة دينار او ثمانية الاف درهم. كانت قيمة الدية يعني ان الاصل كانت الابل. كانت الابل وكانت قيمتها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:22
يعني ثمانية مئة دينار يعني من الذهب وثمان مئة ثمانية الاف ايه ثمانية الاف من الدرهم الاف من الدراهم ثمانية الاف من الدراهم ثم انه اخذ من عمر وبية اهل الكتاب يومئذ النصف - 00:15:42
اهل الكتاب النص من دين اندية المسلمين على النص من دية المسلمين. نعم. فلما استخلف عمر قام خطيبا فقال الا ان الابل قد غلت. فان استخرج عمر كانوا حقيبا وقال ان الابل قد غلت وهي الاصل الذي يرجع اليه بتقدير لانها مئة من الابل وقال انها غلت وان اسعارها زادت - 00:16:02
فزادها عن الثمانمائة عن ثمانمائة دينار وثمان ثمانية الاف درهم زادها الى عشرة الاف دينار والى اثني عشر الف درهم. وجعلها وقريش ومن البقر قال ففرظه عمر على اهل الذهب الف دينار وعلى اهل الورع اثني عشر الفا وعلى اهل البقر مائتي بقرة. وعلى اهل البقر مائتي بقرة. وعلى اهل - 00:16:22
الغنم الفي؟ الفي شاة شاة وعلى اهل الحلل مئتي حلة وعلى اهل الحلل مئتي حلة والحلة هي ثياب التي هي قيل انها مكونة من ورداء المجموع يقال له حلة. المجموع يقال له حلة هي برود من اليمن. هي برود الحلل هي برود - 00:16:53
ابن اليمن ولكن المشهور ان الحلة هي اه اه ازار المريدا مكون من قطعتين ليس قطعة واحدة هذه مجموعة يقال له حلة. نعم قال وترك دية اهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية. وقال ترك اثري اندية اهل الذمة لم يرفعها. يعني فصارت يعني رجعت الى الثلث صارت - 00:17:13
في النهاية تعادل الثلث لانها كانت اه اه اربع مئة من ثمان مئة فصارت اربع مئة من اثني عشر فصارت الثلث قال حدثنا يحيى ابن حكيم يحيى ابن حكيم ثقة خجله ابو داوود النسائي ابن ماجة ابو داوود النسائي ابن ماجة عن عبد الرحمن ابن عثمان عبد الرحمن ابن عثمان وهو ضعيف رجل ابو داوود ابن ماجة وهو ضعيف - 00:17:37
عن حسين المعلم حسين المعلم وحسين بن زكوان نعم المعلم عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقد ضعفه الشيخ؟ اي نعم - 00:18:03
قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخبرنا محمد ابن اسحاق عن عطاء بن ابي رباح ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قضى في الدية على اهل الابل - 00:18:18
مئة من الابل وعلى اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاي الف شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وعلى اهل القمح شيئا لم يحفظه محمد قال ابو داوود قرأت على سعيد بن يعقوب الطلقاني قال حدثنا ابو سميلة قال حدثنا محمد ابن اسحاق قال ذكر عطاء عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه - 00:18:32
رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكر مثل حديث موسى وقال وعلى اهل الطعام شيئا لا احفظه ثم بعد ذلك حديثا مرسلا ومن عطاء الاول نعم عن عطاء عن عطاء - 00:18:54
المرسل المثاني عن جابر. وكلهم وكل منهما في انقطاع. يعني كل من الطريقين فيها انقطاع. الاول المرسل لم يذكر فيه يعني من فوق

عطاء بن ابي رباح واما الثاني ففيه ايضا الانقطاع بين محمد بن اسحاق محمد بن محمد بن اسحاق وعطاء وعطاء - 00:19:14
وهو مثل الذي قبله يعني مضاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني آآ ينطلقين آآ كل من هو في قال وعلى اهل القمح شيئا لم يحفظه القمح شيئا لم يحفظه محمد يعني شيئا ما ذكر ومعروف والاشياء التي تقدمت هي مماثلة - 00:19:34
لما جاء في خطبة عمر شيخ الرصف الاول على قال فذهب؟ الاول؟ هم. لان عطاء قضى في الدية ان الرسول صلى الله عليه وسلم قضى في الدية على اهل الابل مائة من الابل. وعلى اهل البقر مائة - 00:20:00
البقرة وعلى اهل الشاي الف شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة وعلى اهل القمح شيئا لم يحفظه هذا مطابق لما جاء في حديث اثر عمر الذي تقدم نعم لا اخواني الكرام الشيخ حسنة هذه ايش - 00:20:18
الاول عندي واحد الناس واشار الى الارواء الفين واربع مئة الفين عمر؟ ها؟ حسن اثر عمر؟ الاول تولي عن عمر من الاول نتلون ايش هو الاول؟ ما هو الان الذي المرأة اولا نعم عن ابيه عن جده كانت قيمة الدية على اهلها ثمانمائة دينار حسنة - 00:20:37
هذا ولا حتى انا ذاك الحسن الاثر ولا حتى حسن حسن مرفوع. مفهوم؟ نعم. والله ما ادري ما فيها كلام. هم حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل ليس ابوه ذكي. عن حماد عن حماد هو آآ ابن ابي سلمة. رواه البخاري طريق المسلم واصحاب السنة - 00:21:08
عن محمد بن اسحاق عن محمد اسحاق المدني صديق صحيح البخاري تعليق المسلم واصحاب السنة انا طالب بن ابي رباح انا طالب بن ابي رباح هو ثقة في اصحاب البيوت ستة قال ابو داوود قرأت على سعيد بن يعقوب - 00:21:32
قال قال ابو داوود والترمذي والنسائي عن ابي سميلة عن ابي سميلة وهو يحيى بن واظح عن محمد ابن اسحاق عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن محمد بن اسحاق عن عطاء عن محمد بن اسحاق عن عطاء عن جابر بن عبد الله - 00:21:42
هكذا قال ذكر ايه ذكر عطاء من قال ذكر عطاء نعم وهذا فيه تدليس وهو مدلس عطى ايش؟ قال عن عن جابر ابن عبد الله عن جابر ابن عبد الله وهذا ليس مرفوعا - 00:22:02
قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الحجاج عن زيد ابن جبير عن خشف ابن مالك الطائي عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه - 00:22:16
واله وسلم في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنتا وعشرون بنت مخاط وعشرون بنت لبون وعشرون بني مخاض ذكر وهو قول عبد الله قال حدثنا مصدر قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الحجاج عن زيد ابن جبير عن خشم ابن مالك ابن مسعود - 00:22:26
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت نبون وعشرون بني مخاض ذكر وهو قول عبد الله. ثم رجع ابو داوود هذا الحديث عن عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:22:46
قال قال قال صلى الله عليه وسلم في دية الخطأ في دية الخطأ عشرون حقة حقه عشرون جذعة وعشرون فتنة وعشرون مثل خاض وعشرون بني مقام يعني معناها انها مئة يعني تجعل اخماثا وكل خمس منها عشرون ويكون الزائد بعد - 00:23:06
هذه الاصناف الاربعة آآ يعني عشرون من بني مخاض الذي هو الحد الادنى. والحافظ في في بلوغ المرام ذكر هذه الرواية عند ابي داوود فذكر رواية اخرى عند الجار قطني وقال عشرون بني لبون من العشرين بني مقابر قالوا اسنادها اقوى يعني اعتاد الاول اقوى الذي هو - 00:23:29
الذي صدر به وهو ذكر بني بني لهبون بدلا من ذكر مخاطبته عند ابي داود. لانه ذكر الذي عند الدار القطني وفيه انه آآ الخمس الخامس عشرون بني لبون ثم ذكر ايضا الذي عند ابي داوود وان الخمس الخامس عشرون بني محافظ - 00:23:49
قال حدثنا مسدد مسدد البخاري وابو داوود عن عبد الواحد عبد الواحد بن زياد وهو ثقة بين اصحاب الكفر ثقة في اصحابه ستة الحجاج الحجاج بن عطاس بن عطاه وهو خلوغ كثير الخطايا والتدليل مسلوغ كثير الخطأ والتدليل البخاري المفرد ومسلم واصحاب

السنة حديث البخاري مفرد ومسلم واصحابه - 00:24:09
عن زيد ابن جبير عن زيد ابن جبير ابن مالك ابن مالك وهو النسائي وفقه النسائي واخرجه الو سم انا بلال بن مسعود عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخرجه الخالق - 00:24:36
هذا يصح؟ يعني ذكر ذكره من طريقين وهذه الطريق والطريق الثانية فقال ان اقوى وابن القيم قواه يعني في حاشية يعني اللي هو حديث ابن مسعود. نعم قال حدثنا محمد ابن سليمان الانباري قال حدثنا زيد ابن الحباب عن محمد ابن مسلم عن عمر ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا من بني عدي قتل - 00:24:56
فجعل النبي صلى الله عليه واله وسلم ديته اثني عشر الفا. ابو داوود حديث ابن عباس ان رجلا من بني عدل قتل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر الفا يعني من الدراهم اثني عشر الفا من الدراهم. نعم - 00:25:23
قال حدثنا محمد ابن سليمان الانباري. محمد ابن سليمان الانباري فقه الصدوق اخرجه ابو داوود. عن زيد ابن حباب عن زيد ابن حباب وهو البخاري عن محمد ابن مسلم محمد ابن مسلم الطائفي واخذ وقت - 00:25:40
وفي حفظه يخطئ من حفظه من حفظه عن عمر ابن دينار عن عكرمة عن عمر ابن دينار ذكره عكرمة وما ابن عذاب وهو ثقة اخرج له اصحاب كتب الستة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو آآ احد العباد له الاربعة من الصحابة واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:00
قال ابو داوود رواه ابن عيينة عن عن عمر عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر ابن عباس. لانه مرسل رواه ابن عيينة علينا عن عكر ما عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي انه مرسل. نعم - 00:26:25
هل يرجح شيء من هذه التقادير والله يعني العلماء اختلفوا في هذا منهم منهم من قال هذا التكبير الذي هو الذي ذكره ابو داوود ونعم عبد الله بن مسعود ذكر الخامس - 00:26:47
انه فيهم من جعله اتلافا في ثلاثين ثلاثين اربعين وكلها يعني يعني لا تخلو من مقال ولكن بعضهم صحح يعني بعضها واخذ به ولم يصحح غيره فلم يأخذ به. نعم - 00:27:07
هذا الخطأ نعم قال رحمه الله تعالى باب في دية الخطأ ها؟ انتهى؟ ايه. انتهى. هذا الحديث. اللي هو حديث ابن عباس. وقال يعني انها المرسل انه مقدم على المشاكل نعم - 00:27:33
قال رحمه الله تعالى باب في دية الخطأ شبه العمد. قال حدثنا سليمان بن حرب ومسدد المعنى قال حدثنا حماد عن خالد عن القاسم ابن ربيعة العقبة عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال مسدد خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال - 00:28:03
لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. الى ها هنا حفظته من مسدد. اله ها هنا حفظته عن ثم اتفق الا ان كل مأثورة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم او مال تحت قدمي. الا من - 00:28:23
الا ما كان من سقاية الحاج واستدانة البيت. ثم قال الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل. منها اربعون في في بطونها اولادها وحديث مسدد اتم. ثم اورد ابو داوود هذه الترجمة يذهب الخطأ - 00:28:43
اه القتل له احوال ثلاثة احوال ثلاث وهي العمد والخطأ وشبه العمد وشبه العمد والخطأ. والعمد هو ان يقصد الانسان قتل آآ غيره وسيلة او باداة فاقتل كالسكين او البقيع او السيف او ما الى ذلك من الشيء الذي له حد واه شبه - 00:29:03
فشله الخطأ او شبه العمد هو الذي يقتله باية برآلة لا تقتله غالبا ولكنه تعمد يعني ضربه به ولكنه لا غالبا ولكن حصل به القتل ويكون شبه شبه شبه عمد وليس بعمد ولا ولا يحصل به قصاص وانما يكون فيه الدية ولكنها دية مغلظة - 00:29:33
ولكن الهدية مغلظة. والخطأ هو الذي آآ ما كان الانسان اراد قتله وانما رمى يعني مثلا غزالا او رمى طيرا فاخطأ وصار الى انسان وقتل انسان بسبب ذلك. لانه حصل ما كان مقصودا - 00:29:53
لان العمد وشبه العمد وشبه العمد مقصود الا ان ذلك جائز تقتل وهذا ريال لا تقتل ولكنه حصل بها القتل فصار شبعا واما هذا خطرا

لانه ما كان يريد القتل ابدا. وما كان يعني آآ وانما اراد آآ ان يقتل شيئا ان يصيد شيئا فذهب منه من امثلته - 00:30:13
اذا اراد ان يفسد شيئا فقصر ذلك الذي اصابه اراده واصاب انسانا. ومتى؟ فانه يكون خطأ آآ ابو داوود تحت هذه التربية من حديث عبد الله بن عمرو العاص رضي الله تعالى عنهما قال ختم رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة خطب رسول الله في مكة - 00:30:33
ثلاثا الا ان خطب يوم الفتح بمكة يوم الفتح بمكة تكبر ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر يعني قال في خطبته لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده. لا اله الا الله وحده صدق وعده ونصر عبده وهزم الاحزان وحده. وهذا قال - 00:30:53
يعني في مكة وقد حصل ذلك النصر المبين لرسوله صلى الله عليه وسلم وهزم اعداءه ونصره عليهم وفتح الله عليه مكة فخطب هذه الخطبة وقال فيها يعني هذا هذا التكبير وهذا الثناء على الله عز وجل - 00:31:14
الا ان كل مأثورة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم او مال تحت قدمي. يعني ان يعني ما حصل من امور بين الناس الجاهلية ثم اسلموا فانها مهجرة ومطرحة. وكذلك يعني المأثرة التي يعني اهلها مكانة ولها منزلة وذات شأن - 00:31:34
ويعني تدعى فانها آآ يعني ملغاة ومتروكة الا ما كان من الاستقالة والحجابة فان فانها كانت في بني هاشم والحجابة كانت في بني عبد الدار فالرسول صلى الله عليه وسلم اقر هذه المآثر او هاتين المأثرتين - 00:31:54
في هاتين الجهتين كفارة آآ الحجابة كما كانت في الجاهلية بقيت في الاسلام في بني عبد الدار وهي كانت في بني هاشم في الجاهلية فبقيت فيهم وكانت في العباس وابن العباس. نعم - 00:32:14
الا ما كان من سقاية الحاج واستدانة البيت. يعني هذا مستثنى. والباقي فانه لا يعول على ما كان في الجاهلية. يعني اقر ما اقر وترك والذي اقره السقاية والحجابة. والذي تركه ما سوى ذلك. الاجابة هي استدانة. الاجابة هي استدانة يعني كونهم - 00:32:35
سجنة البيت يعني المحافظ الذين معهم النكاح والذين هم يحافظون عليه ومسئولون عنه. نعم ثم قال الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوق والعصا مئة من الابل. وهذا يعني فيه بيان آآ شبه العمد. يعني - 00:32:55
العصر او هنا تقتل غالبا يعني لكن قد يكون يعني آآ يعني شيء يقتل مثل يكون خشبة كبيرة يعني آآ في الغالب ولكن العطاء والصوت يعني هذه لا تخرج في الغالب فاذا حصل بها قتل فانه يكون شبه عمدا فيكون الدية مغلقة - 00:33:13
لان القتلى صار يعني حصل بارادة. لان لان الضرب والسبب حصل بارادة ومقصود ارادة وقد وما كان مقصودا القتل ولكنه ادى الى القتل فتكون فيه الدية مغلظة يعني حتى لا يقدم الناس على - 00:33:33
فعل شيء يتعمدونه وان كان لا يحصل في القتل في الا يؤدي الى القتل لان لا يؤدي الى قتله فصارت الزية مغلظة فقال اه مئة من الابل منها اربعون آآ في بطونهم اولادها يعني حوامل يعني اربعون حوامل يعني بخلاف - 00:33:53
اه دية الخطأ التي سبق ان مرت فانه ليس فيها هذه الزيادة وليس فيها هذا التغليظ في كون تلك تكون حوامل لانها عوامل فتجد ان يكون من الاربعين اربعين. ثم لم يذكر بعد ذلك الشيء الذي آآ تفصيل ما وراء ذلك الذي هو - 00:34:13
زائد على اربعين قال حدثنا سليمان بن حرب؟ ايه ومسدد المعنى قالا عن حماد عن خالد حماد هو بن زيد هو الحداء خالد بن مروان عن القاتل بن ربيعة عن قاسم الربيعة هو؟ عن عقبة بن اوس - 00:34:33
اقوى من اوسعي قال يعقوب ابن اوس وهو صدوق خير ابو داوود النسائي ابن مالك ابو داوود النسائي ابن ماجة عن عبد الله ابن عمرو عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله تعالى عنه وهو امر ذكره - 00:35:02
قال حدثنا موسى ابن اسماعيل فيها وفي هذا دليل على ان على ان القسمة ثلاثية وان بعض اهل العلم يقول ما فيه الا خطأ وعمد ليس هناك ولكن هذا الحديث يدل على انه قسمة ثلاثية وليست ثنائية بل هناك شبه عمرو بل هناك خطأ شبه عمد وجد ياسين - 00:35:14
مغلظة مثل العمد نعم العمد الدية العمدة وشبه العمد واحدة ولكن العمد يعني كما هو معلوم آآ لو لم يقبل آآ لو لو ارادوا ان يتركوا

قصاص ويأخذوا اكثر من ذلك المقدار - 00:35:34
فان لهم ذلك لان هذا كما سبق ان مر بنا في قصة الليثيين الذين يعني شج آآ واحدا منهم آآ عامل يقول صلى الله عليه وسلم وانهم ارادوا قصاص فاراد ابتداءه منهم فاعطاهم ثم اعطاهم ثم اعطاهم وقد مر بنا الحديث بالامس - 00:35:54
قال فان الدية يعني اه يعني هذه اذا ارادوا ان يقفوا عندها ولكن انا ارجوا ان يحصلوا اكثر من ذلك وله اضعاف اضعاف مضاعفة فان لهم ذلك لانه فداء من القتل. لانه من حقهم القتل فاذا ارادوا ان يفدوه بما شاءوا. اللي هم اولياء القاتل يعني فلهم ذلك - 00:36:15
قال حدثنا موسى ابن اسماعيل عن قال حدثنا اهيب عن خالد بهذا الاسناد نحو معناه. ثم ارد الحديثة اخرى وقال بمعناه ابن قيل عن وهيب. هل خالد؟ قال حدثنا مسدد. قال حدثنا عمرو بن قال حدثنا عبد الوارث عن علي بن زيد عن القاسم - 00:36:35
ابن ربيعة عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمعناه قال خطب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يوم الفتح او فتح مكة - 00:36:57
على درجة البيت او الكعبة؟ كما ورد ابو داوود الحديث عن طريق اخرى وهو بمعنى ما تقدم وفيه بيان ان الخطوة كانت على درجة البيت او الكعبة المقصود بالبيت هو الكعبة ولكنه شك ان الراوي لان الكعبة هو البيت معناهما واحد - 00:37:07
فكأنه على باب الكعبة وعلى درج هو معلوم ان الكعبة تأتي زمانه يعني كانت على على هذه الهيئة التي هي عليها الان من باب ان كان مرتفع وكانه كان بالباب عتبة الباب - 00:37:24
قال حدثنا مسدد عن عبد الوارث مسدد من رويته عبد الوارث بن سعيد العنبري فقط عن ابي زيد انا ابن عمر اربعة من الصحابة واحد وسبعة ومعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:42
قال ابو داوود كما رواه ابن عيينة ايضا عن علي بن زيد عن القاسم الربيع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وابن عيين فرضته عن علي بن زيد - 00:38:08
عن القاتل الربيعي ورواه ايوب السقفياني عن القاتل الربيع عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مثل حديث خالد. وهنا يعني ذكر انه عن عبد الله بن من طريق - 00:38:19
ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم. رواه عماد بن سلمة عن علي بن سليمان ما رد ذكره؟ عن علي بن زيد؟ عن يعقوب السدوس عن عبد الله بن عمرو؟ يعقوب السدوسي هو هو اقبل ذكر عقبة بن ابي - 00:38:36
اه وقول زيد وابي موسى رضي الله عنهما مثل حديث النبي صلى الله عليه واله وسلم وحديث عمر رضي الله عنه. فقول ابي شيء اوقوا بزيد ابن حجاج ابن ثابت - 00:38:55
كابي موسى الاشعري وعبدالله بن قيس مثل ايش مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم. مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان عنهم وما جاء عنهم انه مثل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:39:07
وحديث عمر رضي الله عنه وحديث عمر رضي الله عنه قال حدثنا النفيري قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيب عن مجاهد قال قضى عمر رضي الله عنه في شبه العمد - 00:39:19
ما فينا حقة وثلاثين جزعة واربعين خليفة ما بين ثنية الى بازل الى بازل عامها. آآ رظى عمر رظي الله عنه في شبه العمد ثلاثين حفرة وثلاثين جذعة واربعين خليفة ما بين ثنية الى - 00:39:29
ما زرع منها؟ هما اربى ابو داوود يعني هذا الحديث عن عمر ايه عن عمر قال وما في شبه العمد؟ الوقوف على عمر؟ اثر عن عمر قال ان عمر قضى في سبيل العمد ثلاثين فقة الثالثة ودخل - 00:39:52
الرابعة وثلاثين جذعة التي اكملت الرابعة وهي الخامسة واربعين خليفة. واربعين خليفة يعني ثنية ما الى لازم يعني اه ينتمي الى نازل وهي اسنان يعني متعددة تبدأ بالثنية وتنتهي الباذل - 00:40:12
انها من كذا الى كذا والخلفة يعني في اللقحة التي في بطونها يعني في بطنها يعني في بطون هؤلاء في بطون في بطون هؤلاء يعني

نعم ما بين ثنية الى بازل عامها. اي نعم الى بازل عامها يعني البازل هو آآ من اعلى الاسنان التي سيأتي ذكرها لانها يعني - 00:40:32
ثم ثم بعد ذلك يغازل ثم مفلس قال حدثنا النفيري النخيلي هو عبد الله محمد النخيلي في القرية الخمسين. عن سفيان عن ابن ابي نجيع. عن سفيان هو عبدالله بن ابي نبيح - 00:40:55
عن مجاهد عن مجاهد ابن جبر عن عمر عن عمر وهو ما قطع لان لان المجاهر يعني ما ادرك عمر وبه قال حدثنا هنات قال حدثنا ابو الاخف عن ابي اسحاق عن عاصم ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال في شبه لا لا لا نعم - 00:41:18
قال حدثنا هنات قال حدثنا ابو الاحوط قال عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي رضي الله عنه انه قال في شبه العمر اتلاف ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثنية الى باجر عامها وكلها خليفة. ثلاثة وثلاثون - 00:41:43
ثلاث وثلاثون حقب وثلاث وثلاثون جذعة واربع وثلاثون ثنية الى بادل عامها كلها خليفة. ثم اورد الحديث عن علي هذا كذلك موقوف على علي انه قال في شبه العمري يعني ثلاث وثلاثون جذعة وثلاث وثلاثون حقة واربع وثلاثون ثنية الى باب العاملة نعم نعم - 00:42:01
الى باب الامانة يعني في هذه الاسنان وتنتهي بالبادل. قال حدثنا هناد بن هناد. هناد بن ابي ثقة عن ابي الاحوط ابي الاحوط سلام ابن سليم الحنفي ثقة اخرجه عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الشريعي عمرو ابن عبد الله الهمداني الشريعي الخامس - 00:42:31
عن عاصم ضمرة انا عاصي من ضمرة فهو خلق نعم عن علي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين صاحب المناقد الجمة وفظائل كثيرة رظي الله عنه حديثه الا قبل - 00:42:56
وبه عن ابي اسحاق عن علقمة والاسود قال عبد الله رضي الله عنه في شبه العمد خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون اما بنات لبوز وخمس وعشرون بنات مخاض. ثم اورد بنفس الاثنان - 00:43:12
الا انه عن عاص عن المسؤول انه قال انه جعلها ارباعا يعني بعدد الاسنان مقسمة على الاسنان التي اه تخرج منها الصدقة وخمسة وعشرون بنت البنات خمسة وعشرون صفقة وبه عن ابي اسحاق عن علقمة هو الاسود - 00:43:28
اه عن عبد الله هذي اجتهادات عمر رضي الله عنه علي رضي الله عنه وارضاه رضي الله عنه ولهذا العلماء السلف منهم اخذ بهذا الذي جاء عن يعني عن علي - 00:44:06
والذي هو قومها اباء قال حدثنا هنا قال حدثنا الحنابلة عندهم ويعني عندهم فقال ان قال حدثنا قال حدثنا عن ابي اسحاق عن عاصم ضمرة قال قال علي رضي الله عنه في الخطأ ارباع خمس وعشرون حق حقه وخمس وعشرون جذعة - 00:44:31
انتم عدون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض مسألة خطأ قال علي في الخطأ اربعة في خطأ ايه؟ نعم على الله في شبه العمد اثلاث فرابع قول ابن مسعود فهنا جعله جعل عن علي - 00:45:33
انه مثل لكنه جعله في الخطأ قال حدثنا حناد قال حدثنا ابو الاحوط عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الذي عن علي رضي الله عنه كل هذه الان اساليب ماشية - 00:46:15
لكنها وبه عن ابي اسحاق عن علقمة والاسود قال عبد الله عن ابي الاحوط عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمر عن علي وهنا عن الاحوط عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي - 00:46:48
فيها الا ان ابن القيم دافع عنه فيما يتعلق مقبول كلامه وابو الحاق وان لم يسمع من علقمه فامامته وجلالته والله كلها هذي كلها يعني هكذا كلها ترجع الى الاجتهادات - 00:47:22
قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن ابي عياض عن عثمان ابن عفان وزيد ابن ثابت رضي الله عنهما في المغلظة - 00:48:00
جذعة خليفة وثلاثون حطة وثلاثون بنات لبون. وفي الخطأ ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنو لبون ذكور وعشرون بنات ومخاض اهي اربعون خليفة. اربعون وهذا مطابق لمن؟ للمرة في الحديث الاول الذي كان في بطونها اولادهم اربعون - 00:48:11
هذا كان في بطنها اولادها وثلاثون حقة وثلاثون بنات لبول وثلاثون حقة وثلاثون بنات اربعون وثلاثون وثلاثون يعني سيكون يعني هذا

يعني هذا مطابق لذاك الذي نشر اوله ولم يذكر الباقي - 00:48:38
هذا فيه هذا تفصيل ثم بعد ذلك وفي هذا في شيء شبه العمل كيف الخطأ ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنو لبون ذكور وعشرون بنات مقام وفي الخطأ هذا تقسيم الرباعي ثلاثين حقة وثلاثون من - 00:48:56
وثلاثون بنات ثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنو لبون وعشرون بنات المغلظة اربعون جذعة اليفة. هم. وثلاثون حقة وثلاثون بنات لبون. هم. وفي الخطأ ثلاثون حقة وثلاثون بنات ولدون - 00:49:20
بني ولاد وعشرون بنات مقام وهذا هو الغالب يعني الذي كان يأتي في ما يتعلق الصدقة هذا بيت المحافظ قال حدثنا محمد ابن المثنى محمد بن سلمان ابو موسى عن محمد بن عبدالله محمد بن عبد الله - 00:49:44
وهذا من كبار شيخ البخاري اذا عهد فصل فيها في السلفيات سيدي ابراهيم عن سعيد عن قتادة من سعيد الذي عرض ثقة في اصحابه وقتادة من عند ربه من عند ربه ابن ابن ابن سعيد صحيح ابن سعيد وهو؟ عن ابي عياض ابن ابي عياض وها؟ مجهول - 00:50:34
آآ كثيرة قال حدثنا محمد ابن مثنى عن محمد قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب محمد ابن مسمى قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال - 00:51:09
حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن زيد ابن ثابت في الدية المغلظة فذكر مثله سواء فيما يتعلق بزيد ابن ابن ثابت عن صحيح التابعين قال ابو داوود قال ابو عبيد وغير واحد اذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهي حفظ والانثى حقة لانه حقة - 00:51:37
فدخل فاذا دخل في الخامسة فاذا مستحقات ان يطرقها الجمل فاذا دخل في الخامسة فهو جذع وجذعة والانثى واذا دخل في السادسة والقى ثنيته فهو ثني وثنيكم. فاذا دخل في كتابه يوم عرفة - 00:52:25
وهذا هو السن اعلى شيء يجري في الاضحية في الهدي اقل شيء هذا اقل شيء يجزي في الهدي والبقر لهذا هذا اه هو اول شيء نيجي ان ذلك من كلام الصدقة كلها تغيرت - 00:52:59
كلها لم تصل الى ابناء آآ ولعله اؤكد في ذلك انهم كانوا يعني يلمونها مناطق كبيرة عندما تكون شعيرة فاذا نقل في السابعة فهو رباع ورباعية. فاذا دخل في السابعة هكذا السادسة ودخل في السابعة وغرباء الذكر ورباعية الانثى - 00:53:42
فاذا دخل في الثامنة والقى السن الذي بعد الرباعية فهو ثبيت وكلف. فاذا اكمل السابع فاذا دخل في الثانية اذا اكمل السابع هو دخل في الرباعية فاذا دخل في التاسعة وفطر نابه وطلع فهو بازل. فاذا دخلت رابعة ففطر ما به؟ واذا دخل في التاسعة. واذا خلف التاسعة - 00:54:10
فاذا دخل في العاشرة فهو مخلف وان ذلك تنتهي الاثناء ومع ذلك يعني يحرم في ان يقال عند باب العام او مخلص عام او مخلف عامين الاستقرار آآ يعني ما هناك اسماء - 00:54:35
ثم ليس له اثم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومكلف عام ومكلف عامين الى ما زاد. ايه. وقال مخلف عام يخلف عامين وفي ثلاثة لان الاسماء انتهت عند الاثنين العاشر - 00:55:07
وقال النظر ابن تميم ابنة مقاض لسنة وابنة لابوم لسنتين محطة بثلاث سنين وجمعة لاربع والثني لخمس ورباع من فكر وتبيت بسبع وباذل لثمان قال ابو داوود قال ابو حاتم الاصمعي والجذوعة وقت وليس بسن - 00:55:25
ابو حاتم الاصمعي الشريعة خط وليست بسن وقد قال في اللسان الجذع اسم له في زمن ليس بسن تنبت ولا تسقط وتعاقبها اخرى او تخدمها اصعب الجزع عندي له في زمن - 00:55:51
ليس بسن تنبت ولا تسقط وتأخذها اطراف يعني هناك كلها ما ذكرها على حسب على حسب الاسنان التي في حينها واما بعد ذلك يكون فيه يعني وقال ابو حاتم قال بعضهم فاذا القى رباعيته فهو رباع. واذا القى ثنيته فهو ثني. وقال ابو عبيد اذا لقحت فهي خليفة - 00:56:34

لا تزال خليفة الى عشرة اشهر فاذا بلغت عشرة عشرة اشهر فهي عشراء يعني هذا اسم الله في حال حملها حتى تبلغ عشرة قال ابو حاتم اذا القى ثنيته فهو ثني واذا القى رباعيته فهو رباع - 00:57:13

لا بدلات الاعضاء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داوود يرحمه الله تعالى بابجيات الاعضاء. قال حدثنا اسحاق بن اسماعيل. قال حدثنا عبده يعني من سليمان. قال - 00:57:35

سعيد بن ابي عروبة عن غالب السمار عن حميد بن هلال عن مسروك بن اوس عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله سلم انه قال الاصابع سواء عشر عشر من الابل - 00:58:04

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين انه بعد فهذه الترجمة رحمه الله اه تتعلق بذاته الاعضاء اعضاء الانسان بان يصلي من سابقة تتعلق بالدية دية - 00:58:22

الانسان سواء كان عمدا او خطأ او او شبه عمدا او خطأ. وهنا تتعلق بالاعضاء يعني ما يلزم لكل عضو والاصل في هذا الذي يعني تدل عليه الاحاديث ان ما كان مكونا من شيئين فان فيه جدية كاملة - 00:58:40

بكاء العينين وكاليدين وكالرجلين كل هذه يكون فيها الدية كاملة و وما كان متعددا كاصابع اليدين والرجلين وكذلك الاثنان فان كل الاصبع فيه عشرة من الابل وان كان اصبح يد او اصلح رجل ولا تنام كل سن فيه خمس عدد سواء كان سنا او درسا لا فرق بين - 00:59:03

كما انه لا فرق بين اصبع واصبع كل اصبع عنه عصر من الابل وكل اه سنن عنه خمسة من اليه فيكون في اصابع اليدين والرجلين بيتان. لان كل يعني اصابع اليدين فيها في واحد وعشر. واصابع الرجلين كل واحدة فيها عشر - 00:59:33

وقد اراد ابو داوود حديث عبد الله بن عمر حديث رضي الله عنه انه قال الاصابع الدواء الاصابع سواء عشر عشرا يعني كله يصله عشرة سواء كان من صابع اليدين او اصابع الرجلين. ولا يفرط بين اصبعين يعني له شأن وله اهمية - 00:59:57

عرف هو دون ذلك كالابهام والخنفر فاما ان تنصر الابهام ترى مع ان فائدة اعظم الفائدة في الخنفر لان الالهام يكون فيه الملاقاة مع الاصابع وفيه الشد الشد معها بخلاف الخنفر - 01:00:19

الاصبع الاخير الابهام ومع ذلك جعل الهوى ومع ذلك جعل السوا وكذلك فوائدها مختلفة ومع ذلك جعل الصواب. كما ان الانسان نفسه آآ لا يفرق بين شريك ولا بين كبير وصغير كل على حد سواء فيما يتعلق بالدية دية الرجل الكبير والصغير واحدة - 01:00:39

الشريف وغيره واحدة. وكذلك هذه الاشياء ايضا لا يفرط فيها بين اصبع واسبع وبين سن وسن نعم قال حدثنا قبل قبل ان ابدأ بالرجال هنا نرجع الى الرجال الذين جاء ذكرهم في فيما يتعلق باللغة في بيان اسنان - 01:01:09

للابل اللي فيها وغير ذلك المصنف نقل عن جماعة من ائمة اللغة في بيان تفسير هذه ولم نتعرض لذلك بالامس في اخر الباب الثاني. قال ابو داوود قال ابو عبيد. قال ابو عبيد ابو عبيد في غريب اللغة وهو - 01:01:30

ثقة اخرج حديثه وهذه تعليقه تعليقا ايه ومشي في المقدمة؟ لا وابي داود البخاري في القراءة وتعليقا وابو داوود وابو عبيد القاسمي سلام هو من اين من ائمة اللغة ومن ائمة الحديث. ووفقه من الثقات. ومع ذلك - 01:01:58

ما خرج الى البخاري ولا مسلم وعدم تخريج الامام البخاري مسلم لمثله ما يدل على النيل منه نحو ما التزم ان يفرج عن كل ثقة كما انه لم يلتزم ان يخرج كل حديث صحيح. ثم التزم ان يخرج كل حديث صحيح وكذلك لم يلتزم ان يخرج - 01:02:26

انت اللي في قهوة وكم من ثقة لا ليس له ذكر في الصحيحين ولا وجود له في الصحيحين وهو من الثقات الافلاس نعم قال ابو داوود قال ابو حاتم الاصمعي. قال ابو حاتم وابو حاتم هذا هو سهل ابن محمد السج الثاني. من بلد ابي داوود - 01:02:46

وهو اه قال عنه تقرير صدوق لدعابة وحديث اخرجه ابو داوود والنسائي يعني لان المشهور بابي حاتم يعني من المحدثين آآ ابو حاتم الرازي وابو حاتم وهذا من ائمة اللغة ولهذا اخذ عن الاصمعي اخذ عن الاصمعي وعن ابي عبيدة وعمر ابن مثنى نعم - 01:03:12

معي؟ قالت معي عبد الملك بن قريش وهو صديقا؟ في المقدمة قال ابو عبيد ابو عبيدة مو فيه في الحديث الذي معنا؟ قال عددنا اسحاق وابن اسماعيل اسحاق بن اسماعيل الطلقاني وهو الشيخ احمد ابي داود عن عبد - 01:03:50

عبد الله بن سليمان ثقة اخرجه عن سعيد بن ابي عروبة؟ سعيد بن ابي عروبة ثقة اخرج الى اصحابه اكتب الستة عن غالب الصماء؟ عن غالب السمار وهو غير النهران؟ ابو داود النسائي ابو داوود والنسائي وابن ماجه الحميد ابن - 01:04:22

عن حميد ابن هلال وهو ثقة الوضوء ابي موسى عن ابي موسى عبد الله ابن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه وهو صحابيا اخرج له اصحابه هنا في عبد الملك ابن قريظ الاصمعي - 01:04:44

مكانه البخاري قال البخاري يعني المطار يقع انه في قول في النبوي او في اللغة. هم. وبالتالي تم التعليق. هم هنا عندنا قال له رجع انما هو نقل عنه نقول مم - 01:05:14

وقد علق الامام البخاري بكتاب الرفاق عقب حديث رقم ست الاف واربع مئة وسبعة وتسعين او ذكر مثل هذا لانها قال ولا نهاية تعنيد لا يثبت عنها شيء الا بالاعتنيد. اللهم الا ان يكون يعني نقلا من كتاب ونقلا من كتاب - 01:05:57

طبعا حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن غالب التمار عن متروك ابن اوس عن الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الاصابع سواء قلت عشر - 01:06:46

قال نعم. عمر ابن داوود كل واحد فيه عشرا عشرا. هم كان حدثنا ابو الوليد ابو الوليد هو الطيارس عبد الملك ابن هشام هشام ابن عبد الملك هو ثقة عن شعبة؟ عن شبه الحجاج ثقة. عن غالب التمار عن متروك ابن اوس عن الاشعري. كيف ما رأيته - 01:06:59

لانه هنا يعني ما في حمير يعني وقد اشار ابو داوود الى اختلاف في الطرق وانه ان غالبا سمع من من يترك قال ابو داوود رواه محمد ابن جعفر عن شعبة عن غالب قال سمعت مسروق ابن اوس. نعم وهذا اشارة الى طريق اخرى. وفيها حذف الواصفة والتصحيح للسماع - 01:07:29

كان غالب وبين الذي جعله جعل بينه وبينه الطريقة الاولى حميدة بن هلال. ومحمد بن جعفر البصري وكثير الرواية عن شعبة قال ورواه اسماعيل قال حدثني غالب التمار باسناد ابي الوليد. ورواه اسماعيل اسماعيل من هو؟ من علي؟ اسماعيل ابن علي - 01:08:04

ورواه حنظلة بن ابي صفية عن غالب باسناد اسماعيل. في جسمه شيء؟ لا اه ليس له رواية ما يوجد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حاول مكان اللسان فائدته يعني الرجال الذين فيه لا يوجد منهم - 01:08:33

احد في التقرير في الكتب التي قبل التقرير. وهي اضافة رجال الى رجال. لان بعض الكتب تجدها مكررة ومتزوجة. مثل التحرير هذي يعني مثل لساني مثل الميزان الميزان الذهبي فيه مرجع لكتب الفتنة وفيه ما هو خارج اما لسان - 01:09:12

اذا فانه تعمد الا يأتي فيه برجل له ترجمة في تقريب والكتب التي قبله التي هي اساسه. فاذا رجال الى رجال معناه هذه يعني هذه المجلدات التي هي لسان ميزان تضم الى تهذيب التهذيب والرجال اللي هنا ولا الرجال هنا ما في داعي ما في - 01:09:32

نعم فلازم الميزان فان الميزان فيه رجال موجودون في تهريب التهديد وتقليل التهديد والذهبي ذكر في مقدمة كتابه انه ذكرهم في كتابه لا لنيل منهم او لان ضعفيهم آآ يعني معتبر - 01:09:52

ولكن اوردهم بان بعض الناس بعض العلماء ذكرهم في كتب الضعفاء. فهو اوردهم في الميزان ليدافع عنهم. اوردهم في الميزان في مدافع لاعتبار ضعفهم. مثل ما ذكر الامام ابن الامام - 01:10:12

قال اورده ابو الفضل السليماني في كتابه كبرت ما فعل. بئس ما فعل فلبئس ما صنع. مثل هذا لا يلتفت كل الضعفاء واشار الى قال ولم يعرف فيه شيء الا الا انه قال لعله من اجل انه كان يفضل عليا على عثمان وهذه مسألة مشهورة يعني - 01:10:29

لا يعني آآ وجد عن عدد من اهل السنة انهم كانوا يفضلون علي فلان لكن لا يقدمونه عليه بالخلافة لان مقيون عليه بالخلافة هذا يخالف ما اتفق عليه طعاما واما من ناحية الفضل فالمشهور هو الذي اه يعني اه عند اهل السنة هو تقديم عثمان. وقد جاء في في الاحاديث - 01:10:49

ثالثا ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم قلت فلان خير ثم فلان خير ثم فلان خير ولكنه جاء عن بعض السلف يعني تقديم اهانة على مثل مثل هذا يعني لا يؤثر ولهذا ذكر ابن تيمية رحمه الله في اخر وصية - 01:11:09

ان تقديم عثمان على علي تقديم علي على عثمان ليست من المسائل التي ودعوا فيها. ليست من المسائل التي بدأوا فيها وان الملكي يودع فيها من قال بان له حق من ابن خلافة لان هذا اعتراضا على عمل الصحابة واتفق الصحابة على تقديم عدنان - 01:11:29

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى قال حاء وحدثنا ابن معاذ قال حدثنا ابي قال حاء وحدثنا نصر بن علي قال اخبرنا يزيد بن زريع كلهم عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذه وهذه سواء يعني الابهام والخنق - 01:11:46

ابو داوود حديث آآ آآ حديث ابن عباس حديث ابن عباس ان قال هذه وهذه سواء يعني حكم اذهان وان كان بينهما تفاوت الا انه جعل كما سوى بين الكبير والصغير. بين الذكية بين الصغير والكبير - 01:12:09

وبين الشريف والوضيع لم يفرق بينهم فانما جعل هذا مماثلا لهذا فكذلك جعلت الاصابع التي بعضها اهم من بعض واكثر فائدة من بعض مثل الاصابع التي يهدون ذلك. هذه وهذه سواء اشارة الى الاذهان والخنفر - 01:12:30

قال حدثنا مسدد مسددنا ابن معاذ كما قال وحدثنا ابن معاذ ابن معاذ هو رجل معاذ البخاري ومسلم وابو داود النسائي وابو داود النسائي عن ابيه معاذ بن معاذ الانبري وهو - 01:12:53

اخرج له اصحاب الكتب الستة. صالحا وحدثنا نصر بن علي. ثم قال حاء وحدث نصر بن علي. ابن نصر بن علي الجهرمي ان يزيد من ذراعه ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة. كلهم عن شعبة عن قتادة. كلهم عن شعبة هي الثلاثة. الذين هم الذين هم - 01:13:16

عادل معاذ الى زيد بن زبير والاول؟ يحيى يحيى كلهم من شعبة فقد مر من يسوق شعبة. ام قتادة؟ من قتادة ثقة اخرج اصحابك اخرج اصحابك عن ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام واحد العبادة - 01:13:36

الصحابة واحد السبعة معروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عباس العنبري قال حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوهاب قال حدثني شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 01:13:56

قال الاصابع سواء والاثنان سواء الثنية والضرس سواء هذه وهذه سواء. ثم اخرج ابو داوود حديث ابن عباس طريقة اخرى والاثنان ثواب. الاصابع لا فرق بين الاصبع والاصبع. والاثنان لا فرق بين سن وتن. وثنية وضرس سواء - 01:14:12

الخفي المختفي البارز والظاهر والباطن المختفي لا فرق بين هذا وهذا وهذه هذه يعني اشارة الى الخنصر وللهنم الذي مر في الطريق الاولى السابقة قال حدثنا عباس العنبري عباس ابن عبد العظيم العنبري ثقة اخرجه البخاري سابقا ومسلم واصحاب السنة. عن ابي القول ابن ابي الوالد ابن عبد الوارث هو صدوق سبت في شعبة. صدوق - 01:14:32

ان شاء الله اخرج له اصحاب الكتب. نعم. انا شعبة نعم. القتادة عن عثمان ابن عباس. قال ابو داوود ورواه النظر بن ثمين عن شعبة بمعنى عبد ورواه عن شعبة بمعنى عبد الصمد يعني معنى الحديث السابق. نعم - 01:15:01

ثم قال يعني بعد ذلك يعني حصل فيه خطأ في هذه القلعة وكان الصواب ان بدل ان يتحدثنا حدثنا عن النظر بن جميل اللي قال بعد هذه الجملة قال ابو داوود حدثناه حدثناه الدارمي عن النبض - 01:15:19

عن النظر يعني معناه ان انه تابع للسابق وليس شيئا جديدا وهنا جعله من اول الاسناد. فصار مركب الثاني يعني يحلق عليها بمعنى ان الرسالة يبدأ من حاتم الاثنان حاتم ابن اسماعيل حاتم اسماعيل من محمد ابن - 01:15:39

حمد بن حاتم يقال بعده كان في عون معبود حدثناه الدارمي عن المغرب يعني راجع للذي قبله. فيكون في اخر الحديث الذي قبله. يكون هذا الكلام في اخر الحديث قبله ويكون فيه ظمير - 01:15:59

يرجع الى ما تقدم قال ابو داوود حدثناه الدارمي عن والدارمي آآ يحتمل آآ شخصين احدهما اه احمد ابن سعيد الجارمي وكان عبد الله ابن عبد الرحمن الجاربي اليه صاحب المسند - 01:16:19

الذي يقال في السنن هو كتاب واحد. وهو من الكتب التي تعددت فيها الثلاثيات لان فيه فيه يعني عدد من الثلاثيات ولهذا بعض اهل العلم يجعل الفكر الكتاب السادس الدارمي بدل ابن ماجة فبعضهم يجعل الموطأ اذا - 01:16:37

الخمسة متفق عليها واما السادس فهي ثلاثة اقوام منهم ما يجعله ابن ماجة ومنهم ما يجعله الجارمي الجارمي ومنه يجعله مطلع مالك ولكن الذي اشتهر والذي كان مع هذه الكتب والفت فيه المؤلفات وان كان ذلك في الاطراف او في آآ - 01:17:10

او في الرجال اه ابن ماجة كذلك لكثرة زوائده على الكتب الستة. كذلك لكثرة زوائده على الستة. والتي اخرجها في كتابه تبلغ الف وثلاث مئة حديث يعني كثيرة جدا هذه الزوائد - 01:17:30

وفيها ضعيف كان يشير اليها. نعم خذوا منها ثقة. النظر مثلا يروي عنها احمد بن سعيد ويروي عنه عبد الله بن وكل من وجبة ولكن في ربعة قال حنان قال ابو جعفر - 01:17:57

وابن جعفر واحمد ابن سعيد. احمد سعيد؟ ايه. بس يعني كيف كيف يعني؟ ايها جعفر؟ هم. نفس النسخة؟ هم اذا كان يتبين وكلها منافقة اخواننا في تهديد الكمال في ترجمة روى عنه احمد بن سعيد الجارمي وروى عنه عبد الله بن عبد الرحمن الجارمي - 01:18:29

وكل هنا من من الطبقة الحادية عشر قال حدثنا محمد ابن حاتم ابن بديع قال حدثنا علي بن حسن قال اخبرنا ابو حمزة عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله - 01:18:57

عليه واله وسلم الاسنان سواء والاصابع سواء. كما ورد حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاركان سواء والاصابع سواء ولا بين اصبعين واصبع لا في يد ولا في رجل. قال حدثنا محمد ابن حاتم لبديع - 01:19:23

آآ محمد آآ عن علي بن الحسن عن علي بن الحسين شقيقه عن ابي حمزة عن ابي حمزة السكري وهو محمد ابن ميمون ثقة احمد وهو محمد ابن ميمون محمد الميمون وثقة اخرجه ستة - 01:19:43

ويقال يعني للسكري هذي نسبة الى حلاوة منطقه. يعني ليس هذي كما يقول النسبة الى غير ما يتبادر الى الذهن. بالنسبة الى غير ما يتبادر الذهن يعني تبادل الذهن انه يعني يبيع السكر ولا يصنع السكر ولكن كونه يعني منطقة يعني حلو وانه فصيح اللسان يعني - 01:20:03

غير متبادل الذهن مثل كلمة انه ما كان حزاء لا يبيع الاحذية ولا يصنع الاحذية ولكنه كان يجالس الحزائيين اليهم وانه كان يقول للحداء الذي يقف عنده يضع له رسم ويقول احذو على كذا يعني قط على مقدار يعني هذا الخط - 01:20:23

على كذا فقيل له الحداد ومثل المزيد من صهيب الفقير فانه قد يفهم منه ويتبادل لانه فقير وانما كان يشكو يشكو في ظهره يشكو فقار ظهره فقيل له الفقير. فهذه من الاسئلة التي يقول لها نسبة الى غير ما يتبادر للذهن - 01:20:43

ان يزيد النحوي؟ ان يزيد النحو يزيد ابن ابي سعيد النحو وهو اخرج له البخاري تعليقا واصحاب السنن عن عثمان ابن عباس عن ابن عباس وقد نريتهما. قال حدثنا عبد الله ابن عمر ابن محمد ابن ابان قال حدثنا ابو سميلة عن حسين المعلم عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن - 01:21:04

رضي الله عنهما قال جعل رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اصابع اليدين والرجلين سواء. وهذا اه حديث ابن عباس طريقة اخرى وفيه تفصيل وتنصيص على اصابع الرجلين واليدين. وانها كلها سواء يعني كلها اصلها فيه عشر. ومعناه يعني مجموع الاصابع الرجلين - 01:21:24

اليدين في بيتان في ديتان عشر مئة من الابل في اصابع اليدين ومئة من الابل لان الابل في اصابع الرجلين. نعم قال حدثنا عبد الله ابن عمر ابن محمد ابن اذان عبد الله ابن عمر ابن محمد ابن اذان هو؟ قد يقال له مثل داوودا وابو داوود المثلاني عن ابي سميلة عن ابي - 01:21:44

ايش؟ يحيى ابن واظح يحيى ابن واظح ثقة الحسين المعلم الحسين اذا كان المعلم هو ثقة اخرجه اصحابه يزيد النحو يعني كما عن ابن عباس يقول المجزي الصواب يسار المعلم. هم - 01:22:04

المعلم يقول يسار المعلم نعم قال حدثنا هدبة ابن خالد قال حدثنا همام قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال في خطبته - 01:22:22
وهو مسند ظهره الى الكعبة بالاصابع عشر عشر. ثم ارجع الحديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما النبي صلى الله عليه وسلم قال من خطته ومسلم ظهره الى الكعبة يعني يكتب الناس الاصابع الاصابع الاصابع عشرا عشرا يعني في الاصابع يعني في كل اسباب - 01:22:49
عشرا عشرا يعني كله يطلع فيه عشر. وهذا يشمل اليدين والرجلين. نعم قال في خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة. نعم وهو مسند ظهره الى الكعبة. وهذا يدلنا على ان اسناد الظهر الى الكعبة لان هذا ليس فيه يعني آآ عدم احترام - 01:23:09
ومعلوم ان الخطيب يعني يستقبل الناس ويستقبل الكعبة وكذلك اذا صلى الامام اذا جاء الى الكعبة وهو لا ثالثة لم ينصرف الى الناس ويقابلهم بوجهه وتكون وراءه قال قال حدثنا هدرة بن خالد. هدى بن خالد البخاري. ومسلم ابو داوود وهز لنا اه اه البخاري وابو داوود - 01:23:24
واما مسلم فاحيانا يذكره بلفظ الخطبة واحيانا بلفظ هداج. وهضبة اسمه هدا بلقب والاسم من الاثم لانها احيانا تؤخذ الالقاب من الاسماء مثل هدبة وهداب مثل عبد الله وعباد وعبد الله وعبدان وعبدالرحمن - 01:23:56
ودحيم وهكذا عن همام؟ ابن يحيى العوضي وهو ثقة اخرجه اصحابه الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن حسين المعلم فتنة وعمرو بن شعيب هو عمرو عمرو بن محمد عمرو بن شعيب محمد البخاري في جيب القراءة واصحاب السنن وابوه شعيب محمد صديقا البخاري المخرج - 01:24:16
القراءة واقعة قال عبدالله بن عمرو رضي الله عنه صحابي من صحابي واحد العبادة الاربعة من الصحابة فحديث اخرجه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة قال حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله - 01:24:40
وسلم انه قال في الاثنان خمس خمس. لما اخرج ابو داوود حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاسنان خمس خمس. يعني - 01:25:00
كل سنة فيه خمس كل سنة فيه خمس لا فرق بين سنان وبين المختفية من غير كالابراز كل واحد فيه خمس من الابل وعلى هذا فان مجموعها يزيد على المئة لان الاثنين - 01:25:10
ويعني وضرب خمسة اثنين وثلاثين يعني يعني يصير كثير. ولكن كله كلها فيها الدية وانما كل فيه خمس وبلغوا ما بلغ هذه الاصلية الاصابع الاصلية والافلام الاصلية لكن الزواج اصبع زائد اثنين زائد - 01:25:30
كذلك آآ معلوم ان ان الاصلع الزائد آآ ازالته قد يكون فيها مصلحة اذا ما ترتب عليه مضرة الانسان ما تركت عليه مضرة ولا تشويه فانه اه لا يكون لا يكون يهوديا لانه ما حصل اه ما حصل - 01:25:57
الجمال وانما قد يكون الجمال في ذهابه. هو معلوم ان من عنده اصبع زائد وكان اراد ان يزيله من غير ان يحسم ضرة فانه لا بأس بذلك نعم في شيء سيكون حكومة. ما يكون فيه لان هذا زائد ما هو من ما هو من الاصابع التي اه اه يستفاد منها - 01:26:19
التي فيها الجمال وانما هذا قد يكون ذهابه هو فيه الجمال. اي طريق منذ الذهاب والطريقة عمليا اذا كان انها ما ترتب عليها مضرة يعني انكسر لها ظرر في عقوبة. مثل هذه الحكومة - 01:26:49
الحكومة يعني منه شيء يقدر يعني اه لو كان عبدا فيكون اه صحيحا كذا ومعيبا كذا فالفرق بينهما هو الحكومة. اللي هو الارشيف قال حدثنا زيد ابن زهير ابن حرب ابو خيثم. زهير ابن حرب ابو خيثة نافقة عند الترمذي. وهذا من شيوخ مسلم الذين اكثر - 01:27:07
رواية عنهم روى عنهم عنه اكثر من الف ومئتي حديث من طرف التقرير هذا مخرج اكثر له من الف الف ومئة - 01:27:31